وإذا دنه لكونها على صفة القيام دون الزوال وقوله اذا دعاكم مزيد
قوله بريكم في ايقاع الجملة موقع المفرد على المعنى كانه قال في حين اقامة
قيام السموات والارض ثم خرج الموتى من القبور اذا دعاهم دعوة
واحدة نيا افضل القبور اخرجوا المراد سرعة وجود ذلك من غير
توقف ولا تلبث كما يجيب الداعي المطاع ثم دعوة كما قال القايل
دعوت به ابن الطوه او هو ارع يزيد بن الطود الصدى والحجر
اذا اندهدى واما عطفه على قيام السموات والارض ثم تبيانا
لعظم ما يكون من ذلك الامر واقتداره على مثله وهو ان يقول الفعل
القبور قوموا فلا يتوقف لامتثال امره من الاولين والاخرين الا قامت منتظرة كما قال
عمرو غلام لخم فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون فوالك دعوته
من مكان كذا كما يكون مكانك يجوز ان يكون مكان صاحبك لقول يجوز مع
دعوت زيدا ابن اعلى الجبل فنزل علي ودعوته من اسفل الوادي فطلع
علي فان قلت ثم تعلق من الارض بالفعل امر بالمصدر
قلت هيهات اذا جاء الله بطل ثم معقل فان قلت
ما الفرق بين اذا واذا قلت الاولى للشرط والثانية للمفاجاة
وهي تنوب مناب الفا في جواب الشرط وقرئ يخرجون بضم الراء
وفتحها قالتول منقادون لوجود افعاله فهم لا يمتنعون عليه
فان قلت اذكر الضمير في قوله وهو اهون عليه وقدمت في قوله
وهو على هين قلت هنالك قصد الاختصاص وهو ههنا

فعيل

فعيل هو على هين فان كان مستصعبا عندكم ان يولد بين هرم وعاقر
واما هاهنا فلا معنى للاختصاص كيف ولا انه مبني على ما يفعلون
من ان الاعادة اسهل من الابتداء فلو قدمت الصلة لتغير المعنى
فان قلت ما بال الاعادة استعظمت في قوله ثم اذا دعاكم حتى
كانها افضل على قيام السموات والارض بامرهم هونت بعد ذلك قلت
الاعادة في نفسها عظيمة ولكنها هونت بالقياس الى الانشاء وقيل
الضمير في عليه للحق ومعناه ان البعث اهون على الخلق من الانشاء
لان تكوينه في حد الاستحكام والتمام اهون عليه واقل نعبا وكذا
من ان ينتقل في احوال ويتدرج فيها الى ان يبلغ ذلك الحد وقيل
الاهون بمعنى الهين في وجه اخر وهو ان الانشاء من قبيل التفضل
الذي يتخير فيه الفاعل بين ان يفعله وان لا يفعله والاعادة
من قبيل الواجب الذي لا بد له من فعله لانها لجزاء الاعمال
وجزاؤها واجب والافعال اما محال او الحال ممتنع اضلا خارج
عن المقدور واما ما يصرف الحكيم عن فعله صارف وهو القبيح
وهو زديف المحال لان الصارف يمنع وجود الفعل كما يمنعه الاستحالة
واما تفضل الفاعل حالة بين بين الفاعل ان يفعله وان لا يفعله
واما واجب لا بد من فعله ولا سبيل الى الاخلال به فكان الواجب
ابعد الافعال من الامتناع واقربها من الحصول فلما كانت الاعادة من
قبيل الواجب الذي لا بد له من فعله لانها لجزاء الاعمال وجزاؤها واجب

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)